

Distr.: General
2 February 2023
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة 2 شباط/فبراير 2023 موجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة لمالطة
لدى الأمم المتحدة

يُشرفني إبلاغكم بأن مجلس الأمن يعترزم أن يعقد، برئاسة مالطة، جلسة إحاطة في 13 شباط/فبراير 2023 بشأن موضوع الوقاية، فيما يتعلق بالبند المعنون "الأطفال والنزاع المسلح". وفي هذا الصدد، أعدت مالطة الورقة المفاهيمية المرفقة طيه (انظر المرفق). وأرجو ممتنة تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) فانيسا فريزر
السفيرة فوق العادة والمفوضة
الممثلة الدائمة لمالطة لدى الأمم المتحدة



مرفق الرسالة المؤرخة 2 شباط/فبراير 2023 الموجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة لمالطة لدى الأمم المتحدة

مذكرة مفاهيمية للإحاطة المقرر أن يعقدها مجلس الأمن بشأن موضوع "الأطفال والنزاع المسلح: منع الانتهاكات الجسيمة"، في 13 شباط/فبراير 2023، الساعة 10:00

أولا - معلومات أساسية

دأب مجلس الأمن منذ عام 1999 على الاعتراف بحالة الأطفال المتضررين من النزاع المسلح باعتبارها مسألة تتعلق بالسلام والأمن الدوليين، بطرق منها اتخاذه 13 قرارا مواضيعيا بشأن الأطفال والنزاع المسلح. وعلى الرغم من التقدم المحرز في هذا الصدد، ما زال ارتكاب الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال مستمرا على نطاق مثير للجزع، وما زالت الوقاية أمرا لا غنى عنه.

وقد حدد مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، في تقريره عن الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لإنشائه، موضوع الوقاية بكونه مجالا يتعين تعزيزه ضمن الولاية المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح. وواصل الأمين العام في تقرير السنوي عن الأطفال والنزاع المسلح تبيان أعداد كبيرة من الانتهاكات الجسيمة التي تُرتكب ضدهم على مر الزمن. وسيصادف تموز/يوليه 2023 مرور خمس سنوات على اتخاذ المجلس القرار 2427 (2018)، الذي ألقى فيه الضوء على ضرورة إدماج مسألة حماية الطفل في الجهود الرامية إلى منع نشوب النزاعات وإنهائها.

وستتيح هذه الإحاطة فرصة لتدأرس أفكار ملموسة لزيادة تعزيز الوقاية في إطار الخطة المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح، بما في ذلك كيفية الاستفادة الكاملة من الأدوات الحالية لمنع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح.

وقد يَسِّرَت الجمعية العامة، بقرارها 51/77 المتخذ في عام 1996، إنشاء الولاية المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح، وشددت على أهمية التدابير الوقائية، مثل نظم الإنذار المبكر والدبلوماسية الوقائية والتتقيف من أجل السلام، في منع نشوب النزاعات وما لها من آثار سلبية على تمتُّع الأطفال بحقوقهم. ويستتبع تعزيز تنفيذ ذلك القرار توطيد التواصل الاستباقي في سياق الولاية مع أطراف النزاع والاعتماد على الرصد والإبلاغ من قبل أفرقة العمل القطرية التابعة للأمم المتحدة، التي يكتسي دورها في الميدان أهمية أساسية للتواصل الاستباقي مع هذه الأطراف بشأن وضع خطط عمل محددة زمنيا ولموسم لإنهاء الانتهاكات الجسيمة ومنعها. وبالإضافة إلى ذلك، من الأهمية بمكان أيضا ضمان المبادرة على الفور إلى تحديد الأزمات الناشئة باعتبارها حالات مثيرة للقلق بحيث تصبح الخطة المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح أداة للإنذار المبكر.

وقد حظي قرار المجلس 2427 (2018) بأكبر عدد من مقدمي مشروع القرار حتى الآن. ففي ذلك القرار، وضع المجلس إطارا للخطة المتعلقة بالأطفال والنزاعات المسلحة، بما في ذلك العناصر المتعلقة بمنع الانتهاكات والتجاوزات ضد الأطفال، لكي تُدمج في أي استراتيجية لحل النزاعات والحفاظ على السلام. وقد ترتبط هذه العناصر بالإنذار المبكر، والاتجار، والمسائل العابرة للحدود، والحرمان من الحرية، ووضع سياسات وطنية في مجالي الوقاية والحماية، في جملة أمور أخرى.

وشدد المجلس في ذلك القرار على أهمية التكامل والشراكات، بما في ذلك على نطاق منظومة الأمم المتحدة، وبين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وكيانات الأمم المتحدة وهيئاتها الإقليمية، من أجل منع الانتهاكات والتجاوزات ضد الأطفال. ودعا إلى اتخاذ تدابير وقائية على الصعيدين الوطني والإقليمي، علاوةً على اتباع نهج منسق إزاء الإجراءات على نطاق سلسلة العنف - من الوقاية إلى الحماية، وإعادة الإدماج، وإعادة الإعمار وبناء السلام بعد انتهاء النزاع. ومن الأهمية الحيوية أن تُفهم الأخطار التي يواجهها الأطفال عندما يُقتلون من مواطنهم الأصلية نتيجة للنزاعات المسلحة.

وتقتضي الوقاية الفعالة من العنف الأخذ بنهج استراتيجي واستباقي على الصعيد المجتمعي والوطني ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي، يجري التصدي في إطاره لجميع المخاطر ويشدد على العوامل التي توفر الحماية من استمرار العنف بهدف توفير حماية فعالة لجميع الأطفال المتضررين من النزاعات. ويتطلب أيضاً الاستخدام الكامل والمنهجي للأدوات القائمة في التصدي للانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، ومحاسبة الجناة، والحث على اتخاذ إجراءات ملموسة لإنهاء الانتهاكات والتجاوزات ومنعها.

وقد أدى اتخاذ القرار 2427 (2018) إلى إحراز تقدم في الجهود الرامية إلى منع الانتهاكات ضد الأطفال، مثل التقرير المعنون "التوجيهات العملية للوسطاء لحماية الأطفال في حالات النزاع المسلح" لعام 2020، الذي ألقى الضوء على الطريقة التي ينبغي بها التذكير بإدراج لغة حماية الطفل في عمليات السلام. وما زالت تدابير المنع تتطلب التصدي لسلسلة العنف بطريقة شاملة، باستخدام جميع الأدوات التي هي في متناول المجتمع الدولي، بما فيها أفضل الممارسات والمبادرات الدولية، مثل إعلان المدارس الآمنة، ومبادئ باريس، ومبادئ فانكوفر. وينبغي أن تستفيد استراتيجيات المنع من هذه الأدوات بطريقة منسقة. ولا يقل عن ذلك أهمية تعزيز تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل، بما في ذلك ما يتعلق بتعريف الطفل على أساس السن وحقوق الأطفال في أن تكون لهم هوية وكيان دولة، وهي ما يمكن أن تشكل تدابير وقائية لردع الانتهاكات ضد الأطفال.

وإجمالاً، فإن المجلس، باتخاذ القرار 2427 (2018)، يكون قد هيأ بيئة أساسية لتوفير الحماية والوقاية الفعالين والسلام المستدام. ولذا فإن من الأهمية بمكان أن يقدم المجلس مزيداً من التوجيه لتيسير تنفيذ القرار تنفيذاً فورياً وكاملاً.

ثانياً - الأهداف

حدد المجلس في قراره 2427 (2018) الحاجة إلى إعطاء الأولوية لممارسات الوقاية، ولكنه لم يقدم مبادئ توجيهية واسعة النطاق عن كيفية تفعيل التدابير الوقائية لتحقيق هذا الهدف. وشدد كذلك على ضرورة العمل بطريقة منسقة للوقاية على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني والمجتمعي. وستتيح هذه الإحاطة لأعضاء المجلس الفرصة لما يلي:

- تقييم المجالات التي يمكن فيها إقامة روابط أقوى مما هي عليه على نطاق منظومة الأمم المتحدة لتعزيز بذل جهود ملائمة من حيث السن ومراعية للمنظور الجنساني من أجل منع الانتهاكات والتصدي لها ومعالجة عوامل الخطر التي يتعرض لها الأطفال، مثل الاتجار بالأطفال وحرمانهم من الحرية وتجنيدهم واستخدامهم، عبر الحدود؛

- دراسة الكيفية التي يمكن بها للأمم المتحدة أن تساعد الحكومات الوطنية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في تعزيز قدرتها على حماية الأطفال ومنع الانتهاكات والتجاوزات ضد الأطفال، بما في ذلك لتلبية ما لديهم من احتياجات في مجال إعادة الإدماج؛
- دراسة الكيفية التي يمكن بها لأفضل الممارسات والمبادرات الدولية التي تقودها الدول الأعضاء أن تساعد في منع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال في النزاعات المسلحة؛
- اقتراح حلول ملموسة لضمان الإبلاغ على نحو أكثر انتظاماً عن مؤشرات الإنذار المبكر بحدوث تصعيد ناشئ أو مفاجئ للعنف ضد الأطفال، وكيفية تأثير أوجه هذا التصعيد على السلام والاستقرار الدوليين، علاوة على اقتراح سبل لإبقاء مجلس الأمن هذه المسألة قيد نظره؛
- التوصية بتعزيز القدرات في مجال حماية الأطفال وبناء الخبرات على نطاق مختلف أبعاد بيانات ما قبل النزاع وأثناء النزاع وما بعد النزاع.

ثالثاً - شكل الإحاطة ومقدموها

تُعقد إحاطة مدتها ثلاث ساعات برئاسة مالطة في مجلس الأمن. وسيُدعى المتكلمون التالية أسماؤهم إلى تقديم إحاطات إلى المجلس:

- الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، فيرجينيا غامبا
 - الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال، نجاتا معلا مجيد
 - متكلم/متكلمة عن المجتمع المدني (يؤكد الاسم لاحقاً)
- وسيوزع موجز لوقائع الجلسة بوصفه الوثيقة الختامية للدورة.